

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-132935

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132935-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2024/01/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/07م من / شركة ...، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/20م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-794) الصادر في الدعوى رقم (Z-35377-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول اعتراض المدعية على بند الاستثمارات العقارية لعام 2018م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند القروض طويلة الأجل لعام 2018م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند الاستثمارات في الشركات التابعة لعام 2018م.

رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص المكون للبضاعة الراكدة لعام 2018م.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص ترك الخدمة لعام 2018م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما يخص بند (مخصص المكون للبضاعة الراكدة لعام 2018م) بأن الهيئة قامت بإضافة الرصيد الختامي لمخصص البضاعة الراكدة البالغ (14,495,538) ريال للوعاء، ويفيد بأنه وفقاً للقوائم المالية بأنها لم تكون أي مخصص للبضاعة الراكدة خلال العام محل الخلاف ولم تحمل المصاريف بأي مبلغ لتخفيض أرباح العام، حيث أن الرصيد المرحل للمخصص من العام 2017م كان (4,216,951) ريال، حيث قام بإعدام جزء من المخزون

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-132935

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132935-2022)

بقيمة (6,368,762) ريال، ويفيد بقيامه بتكوين مخصص من خلال تسويات دفترية دون المساس بمصاريف الشركة بما قيمته (16,647,349) ريال، ويتمسك بصحة دفعه. كما يعترض المكلف على بند (قروض طويلة الأجل لعام 2018م) وبند (استثمارات في شركات تابعة لعام 2018م) وبند (مخصص مكون ترك الخدمة لعام 2018م)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات العقارية لعام 2018م).

وفي يوم الخميس بتاريخ 2024/01/18م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (مخصص المكون للبضاعة الراكدة لعام 2018م)، وحيث يكمن استئنافه في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي بأن الهيئة قامت بإضافة الرصيد الختامي لمخصص البضاعة الراكدة البالغ (14,495,538) ريال للوعاء، ويفيد بأنه وفقاً للقوائم المالية بأنها لم تكون أي مخصص للبضاعة الراكدة خلال العام محل الخلاف ولم تحمل المصاريف بأي مبلغ لتخفيض أرباح العام. وحيث نصّت الفقرة (9) من البند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة والصادرة بقرار وزير المالية رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 9- المخصصات أول العام (باستثناء

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-132935

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132935-2022)

المخصصات المشكوك في تحصيلها للبنوك) بعد حسم المستخدم منها خلال العام". وبناءً على ما تقدم، يتضح أن الخلاف حول هذا البند هو خلاف مستندي، وبالاطلاع على ملف الدعوى وما احتوى عليه من دفعات ومستندات، يتضح أن المكلف قدم حركة المخصصات والتي يمكن من خلالها التحقق من مبلغ المخصصات المكونة خلال العام، وبعد الاطلاع على حركة البند يتضح بأن الهيئة أضافت الرصيد الختامي بمبلغ (14,495,538) ريال بينما يتضح قيام المكلف بإعدام جزء من المخزون بإجمالي (6,368,762) ريال، فيما بلغ المخصص من خلال التسويات الدفترية إجمالي مبلغ وقدره (16,647,349) ريال، وعليه يتضح صحة دفعات المكلف، وبالتالي يتم الأخذ بما جاء في الحركة المقدمة، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول اعتراض المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف والهيئة على بقية البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محلّ الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2022-794) الصادر في الدعوى رقم (Z-35377-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (قروض طويلة الأجل لعام 2018م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-132935

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132935-2022)

2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (استثمارات في شركات تابعة لعام 2018م).

3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص مكون ترك الخدمة لعام 2018م).

4- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص المكون للبضاعة الراكدة لعام 2018م).

5- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات العقارية لعام 2018م).
ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ / ...
رئيس الدائرة
الدكتور / ...
عضو
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.